

بسم الله الرحمن الرحيم
ملحق رقم (٦)
جامعة الجزيرة
مجلس الجامعة
النظام الأساس لمعهد إسلام المعرفة (إمام)

استناداً على المادة (٩ د) من قانون جامعة الجزيرة لسنة ١٩٩٥م أصدر مجلس الجامعة النظام الآتي

نصه :

١. إسم النظام وبدء العمل به :

يسمى هذا النظام نظام الأساس لمعهد إسلام المعرفة (إمام) بجامعة الجزيرة ويعمل به من تاريخ إجازته بواسطة مجلس الجامعة.

٢. إنشاء :

أ/ ينشأ بجامعة الجزيرة معهد لإسلام المعرفة ويسمى معهد إسلام المعرفة (إمام) ويتبع لمدير الجامعة.
ب/ يكون المعهد مؤسسة للبحث العلمي والنشر الشامل لجميع قضايا إسلام المعرفة ولمنح الدرجات العلمية فوق الجامعية في مجال نشاطه العلمي.

٣. تعاريف :

في هذا النظام وما لم يقتض السياق معنى آخر يكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني الموضحة أمام كل منها:

الجامعة : يقصد بها جامعة الجزيرة

مدير الجامعة : يقصد به مدير جامعة الجزيرة

المعهد : يقصد به معهد إسلام المعرفة (إمام)

مجلس الجامعة : يقصد به مجلس جامعة الجزيرة

مجلس الأساتذة : يقصد به مجلس أساتذة جامعة الجزيرة

عميد المعهد : يقصد به عميد معهد إسلام المعرفة

مجلس المعهد : يقصد به مجلس معهد إسلام المعرفة

هيئة التدريس : يقصد بها هيئة التدريس بمعهد إسلام المعرفة

٤. أهداف وأغراض المعهد

دون المساس بسلطات ومهام مجلس الجامعة ومجلس الأساتذة ومجالس الكليات والمعاهد ووحدات الجامعة المختلفة يكون للمعهد الأهداف والأغراض التالية :

١.٤ القيام بالبحوث العلمية في مجال منهجية المعرفة الإسلامية المرتكزة على التكامل

المعرفي بين الوحي والكون.

٢.٤ العمل على إسلام العلوم الاجتماعية والطبيعية وربط أهدافها بالمقاصد الإسلامية

النابعة من الوحي الكريم.

٣.٤ التوصل المتبصر مع التراث المعرفي الإسلامي والإنساني لاستيعاب الصالح وتجاوز ما سوى ذلك.

٤.٤ العمل على وضع مناهج وتأليف كتب دراسية في مختلف العلوم تقوم على النظرية الإسلامية في المعرفة وتكون مناسبة للتدريس في التعليم العام والجامعي وفوق الجامعي.

٥.٤ العمل على إعداد أجيال من العلماء والباحثين المتمكنين من المنظور الإسلامي في المعرفة وذلك عن طريق منح الإجازات العلمية فوق الجامعية في المجالات التي يهتم بها المعهد.

٦.٤ العمل على دراسة الواقع الاجتماعي السوداني بالمنهجية الإسلامية في المعرفة كشفاً لأسباب التخلف ووصفاً للسياسات المعالجة.

٥. الأقسام والوحدات التابعة للمعهد :

تتبع للمعهد الأقسام التالية :

قسم البحوث

قسم المناهج والدراسات العليا

قسم البرامج

قسم التحرير والنشر

٦. مجلس المعهد

استناداً على المادة (١/٢٧) من قانون جامعة الجزيرة لسنة ١٩٩٥م يكون للمعهد مجلس

يشكل على النحو التالي :

١. مدير الجامعة
٢. عميد المعهد
٣. عميد الشؤون العلمية
٤. عميد الدراسات العليا والبحث العلمي
٥. عمداء الكليات ذات الصلة
٦. رؤساء الأقسام بالمعهد
٧. مسجل المعهد
٨. أعضاء هيئة التدريس بدرجة أستاذ
٩. رؤساء الأقسام أو الوحدات ذات الصلة
١٠. ممثلو أعضاء هيئة التدريس بالأقسام
١١. ضابط الامتحانات
١٢. خمسة أعضاء يختارهم عميد المعهد ويعينهم مدير الجامعة أعضاء

٧. اختصاصات مجلس المعهد

استناداً على المادة (٢/٢٧) من قانون جامعة الجزيرة لسنة ١٩٩٥م يختص مجلس المعهد بما يلي:

١. الإشراف على العمل الأكاديمي بالمعهد.
٢. التوصية بإجازة البرامج العلمية والبحثية المقدمة من المعهد.
٣. إصدار اللوائح التنظيمية التي لا تتعارض مع نظم ولوائح الجامعة.
٤. ترقية الأداء الأكاديمي للمعهد.
٥. أي مهام أخرى تخولها له القوانين والنظم بالجامعة.

٨. اجتماعات مجلس المعهد

- ١-٨ يجتمع مجلس المعهد بصفة دورية لا تقل عن أربع مرات في العام.
- ٢-٨ يجوز لرئيس المجلس دعوة مجلس المعهد للانعقاد متى ما لزم الأمر.
- ٣-٨ يكتمل نصاب المجلس وترم قراراته بالأغلبية البسيطة.
- ٤-٨ لرئيس المجلس حق دعوة أي شخص أو أشخاص من خارج العضوية اذا اقتضت الضرورة ذلك علي أن لا يكون له حق التصويت.

٩. عميد المعهد

يكون للمعهد عميد يتم تعيينه حسب قوانين الجامعة ويشغل منصبه لمدة أربع سنوات ويجوز إعادة تعيينه لفترة ثانية فحسب.

١٠. اختصاصات عميد المعهد

- ١-١٠ تحقيق أهداف المعهد بالوسائل المتاحة.
- ٢-١٠ ترقية الأداء الإداري وخطط التطوير بالمعهد.
- ٣-١٠ تحقيق التعاون مع الجهات المحلية والعالمية ذات الصلة.
- ٤-١٠ إعداد الميزانية للمعهد.
- ٥-١٠ تمثيل المعهد أمام الجهات والهيئات ذات الصلة.
- ٦-١٠ متابعة عمل الأقسام والوحدات العلمية والتنسيق بينها وتقديم الخطط والبرامج التي تعدها للمجلس للإجازة.
- ٧-١٠ تقديم تقرير سنوي شامل عن نشاطات المعهد وتطورها .
- ٨-١٠ القيام بأي مهام أخرى يكلف بها من مدير الجامعة أو المجلس.
- ٩-١٠ التوصية لدى مدير الجامعة بتعيين رؤساء الأقسام والوحدات العلمية.

١١. مديرو المراكز ورؤساء الأقسام والوحدات العلمية

يتم تعيينهم بواسطة مدير الجامعة بعد توصية من عميد المعهد وهم مسئولون لديه عن طريق العميد فيما يعهد إليهم من مسؤوليات. يشغل مديرو المراكز ورؤساء الأقسام والوحدات العلمية مناصبهم لمدة سنتين ويجوز إعادة تعيينهم لفترة ثانية فحسب.

١٢. الإجازات العلمية

يوصي مجلس المعهد لدى مجلس الأساتذة بمنح الإجازات العلمية للطلاب الذين أكملوا متطلباتها بنجاح.

١٣. مصادر التمويل

١-١٣ الميزانية المخصصة من الجامعة

٢-١٣ الرسوم الدراسية

٣-١٣ مساهمات الحكومات المحلية والقومية

٤-١٣ المنح والهبات

٥-١٣ عائدات الاستثمار

٦-١٣ أي مصادر أخرى يوافق عليها مجلس المعهد.